

مصرف ليبيا المركزي

ص.ب 1103 العنوان البرقي : مصرف ليبيا - طرابلس - ليبيا

الإشاري: إ ر م ن / 804

منشور إ ر م ن رقم (7/2015)
التاريخ: 18 صفر 1437 هـ
الموافق: 30 نوفمبر 2015م.

السادة/ المدراء العامين بالمصارف التجارية
السادة/ رؤساء اللجان الإدارية المؤقتة بالمصارف التجارية
السيد/ المدير العام . المصرف الليبي الخارجي
بعد التحية،،،

تأسيساً على أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005م، بشأن المصارف، وتعديله.
وبالإشارة إلى منشور إ ر م ن رقم (1) لسنة 2013م، الصادر بتاريخ 2015/1/2م، الذي أحيل
بموجبه قرار السيد/ محافظ مصرف ليبيا المركزي رقم (1) لسنة 2013م، بشأن تنظيم التعامل في النقد
الأجنبي، وتحديد صلاحيات تنفيذ الحوالات الخارجية لمختلف الأغراض.

وإلى منشور إ ر م ن رقم (3) لسنة 2015م، الصادر بتاريخ 2015/4/30م، الذي أحيل بموجبه
قرار السيد/ محافظ مصرف ليبيا المركزي رقم (96) لسنة 2015م، بشأن وضع ضوابط لتنظيم استعمال
النقد الأجنبي لأغراض فتح الاعتمادات المستندية والمستندات برسم التحصيل، وشروط فتح الاعتمادات
المستندية لأغراض الاستيراد من الخارج.

وإذ نؤكد على ضرورة التقيد بالضوابط الصادرة بموجب التعليمات المشار إليها أعلاه، وعلى أهمية
الالتزام بإبلاغ إدارة الرقابة على المصارف والنقد بأسماء الجهات التي تخفق في الإيفاء بالتزاماتها تجاه
المصارف، خاصةً فيما يتعلق بصحة المعلومات المدونة بالطلبات التي تتقدم بها لأغراض الاستيراد من
الخارج، وتسوية أوضاعها خلال الأجل المحدد بموجب الإقرارات الجمركية الدالة على دخول البضائع،
وأن هذا الالتزام يعد مطلباً أساسياً لاستمرار المصارف في التعامل معها، نفيديكم بتعليمات مصرف ليبيا
المركزي التي تقرر بموجبها إضافة بعض الشروط لفتح الاعتمادات المستندية، وفقاً للآتي:

1. يتم فتح الاعتمادات المستندية أو غيرها من عمليات التحويل المسموح بإجرائها، لاستيراد السلع
والخدمات من تونس، أو سداد الالتزامات بمختلف أنواعها، بعملة الدينار التونسي، وذلك في إطار
العمل باتفاقية الدفع الثنائية الموحدة بين أقطار اتحاد المغرب العربي، وقرار مجلس محافظي
المصارف المركزية لدول الاتحاد، المعدل للاتفاقية المشار إليها.
2. تلتزم المصارف بمطالبة الجهات الموردة بواسطة الاعتمادات المستندية، أو غيرها من عمليات
التحويل المسموح بها لاستيراد السلع والخدمات من الخارج، بتقديم إقرار تصدير، معتمد من قبل
المستفيد في البلد المصدر، ومصادق عليه من جهة الاختصاص في ذلك البلد وفقاً للإجراءات
المتبعة.

... والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

عبدالحفيظ وسعود تريبل

مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد/ المكلف

السيد/ المحافظ
السيد/ نائب المحافظ
السيد/ رئيس لجنة تغطية حسابات المصارف بالخارج - مصرف ليبيا المركزي
السيد/ مدير إدارة الحسابات - مصرف ليبيا المركزي
السيد/ مدير إدارة العمليات المصرفية - مصرف ليبيا المركزي
السيد/ مدير إدارة الشؤون القانونية - مصرف ليبيا المركزي
السادة / مدراء فروع مصرف ليبيا المركزي (بنغازي - سبها - سرت)
القسم المتابعة المصرفية ومراقبة الامتثال.
ق.ص. 1/2015م، عبدالحفيظ.